



الجمهوريّة اللبنانيّة

وزارة المالية

الوزير

٤٣٦١ / ٥٥

٢٠١٨ ميلادي ٩

### إعلان

يتعلق بحق حسم أو استرداد الضريبة على القيمة المضافة على فواتير الكهرباء والماء والهاتف

حيث تبين أن العديد من العقارات أو أقسام العقارات التي يشغلها أصحابها لممارسة نشاطهم الاقتصادي، لا تزال اشتراكات الكهرباء والماء والهاتف العائدة لها، مسجلة على أسماء أصحابها القديمي،

وحيث إن ممارسة حق حسم أو استرداد الضريبة على القيمة المضافة على فواتير تلك الإشتراكات، تقضي بأن تكون الفواتير صادرة باسم أصحابها الذين يشغلونها،

وتفادياً للاحق الضرر بهؤلاء المكلفين من خلال حرمانهم من حق الجسم أو الإسترداد، تعلن وزارة المالية أن الوحدة المالية المختصة سوف تقبل حسم أو استرداد الضريبة المتعلقة بفوائد الكهرباء والماء والهاتف الصادرة باسم المشتركين السابقين التي تعود لفترات الممتدة لغاية ٢٠١٨/١٢/٣١، وإن تلك الوحدة سوف تعمد إلى رفض حسم أو استرداد الضريبة على القيمة المضافة على أي فاتورة تصدر عن الفترات اللاحقة لتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١ باسم المشترك السابق. لذلك، تدعى الوزارة المكلفين المعندين إلى القيام بما يلزم لنقل تلك الإشتراكات على أسمائهم قبل ٢٠١٨/١٢/٣١.

وزير المالية

علي حسن خليل



نسخة تبلغ إلى:

- غرف التجارة والصناعة والزراعة في المحافظات
- جمعيات التجار
- نقابة المحامين في بيروت وطرابلس
- نقابة المهندسين في بيروت وطرابلس
- نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان
- نقابة الصيادلة